

## "دولة القرآن" في نسق الفقه السياسي

### للأستاذ عبد السلام ياسين

ذ. خالد العسري. أكاديمي متخصص في الفقه السياسي والدستوري

باحث بجامعة عبد الملك السعدي - المغرب

[khlaasri@yahoo.fr](mailto:khlaasri@yahoo.fr)

#### تقديم

يعد الأستاذ عبد السلام ياسين هرما فكريا بمعنى الكلمة، فالرجل مكثر في كتاباته، ومن يقرأ له تشده عباراته المختارة في تحليلاته التي تعبر حقولا معرفية متباينة، وقوة أطروحة نظريته المنهاجية تتمثل في كونها نظرية متكاملة تمنحك القدرة على فهم التاريخ، وتحليل الواقع، ورسم مسارات المستقبل الممكنة. كما أن من خصوصياتها أنها تمزج في تناسق عجيب بين حركية التغيير الساعية إلى تحقيق رفعة الأمة المسلمة وحركية المسلم الفرد في سلوكه إلى الله عز وجل والفوز برضاه.

استطاع الرجل من خلال فكر موسوعي وسلوك رباني أن يعيد اكتشاف المنهاج النبوي في زمن مغاير لزمن التنزيل، لذلك يعد اجتهاده من الاجتهادات المحددة التي تنفض عن نفسها ترسبات قرون من تكلس الفقه الإسلامي وانحباسه. ونسعى في دراستنا هذه حول "دولة القرآن" إلى أن نقدم مقارنة نسقية كلية تقطع مع المداخل التجزيئية المخلة بتكامل نظرية الأستاذ ياسين في الفقه السياسي، مقارنة تسعى للتعرف على مميزات كل مرحلة من مراحل المشروع التغييرى والإصلاحي في نظرية المنهاج النبوي، متوقفين عند الأصول الشرعية والنظرية التي يستمد منها المشروع قوته البنائية، والذي يحتل فيها القرآن الكريم موقعا مركزيا، وكيفية التنزيل في سياقات تختلف وتتباين إلى أبعد الحدود، وهو ما يجعل من الاجتهاد المحدد المفتاح الأساس لنجاح كل مرحلة من المفاصل المهمة في تاريخ الأمة المعاصر.

من خلال متابعتنا لمشروع الدولة في الفقه السياسي للأستاذ عبد السلام ياسين تبين لنا أنه ينبغي مقاربتها من خلال ثلاثة مستويات: الخلافة، والدولة الإسلامية القطرية، والدولة المدنية، وهو ما يشكل المباحث الثلاثة لهذه الدراسة. ومبعث هذا الاختيار اعتقادنا أن كثيرا من الخلل يلحق مجموعة تصورات تقارب مشروع الأستاذ ياسين بسبب المدخل التجزيئي لمقاربة النسق الكلي، أو بسبب تنزيل نتائج تخصص مستوى معيناً على مستوى آخر مخالف، وهو ما يشكل خلافاً منهجياً ومعرفياً في مقارنة نظيراته.

لقد تركنا في بحثنا هذا نصوص الأستاذ ياسين نتحدث عن نفسها؛ فدراستنا اتبعت منهجاً اعتمد على تفكيك بنية كتاباته الكثيرة وإعادة تركيبها بما يخدم موضوع الدراسة. إن تفكيك النص وإعادة تركيبه يعد قراءة جديدة له، ويتيح إعادة إنتاج النص ليجيب عن أسئلة آنية تختلف بنسب متفاوتة عن أسئلة كانت مدعاة ولادته.

## المبحث الأول

### الأفق الاستراتيجي: خلافة على منهاج النبوة

يمنح الأفق الاستراتيجي وضوح الرؤية للأهداف والغايات الكبرى التي يسعى أي مشروع طموح لتحقيقها، ويرتّب تبعاً لذلك مسار التغيير والإصلاح وفق سلسلة مراحل تشكل فيها نهاية كل مرحلة إعلاناً عن ولادة أخرى. وهو ما يجعل المشروع يتوسل في تفعيل حركته بفكر مستقبلي لا بذهنية ماضوية، وب عقلية بنائية تجعل كل حركات اليوم غير معرّقة لآفاق الغد. إن الأفق الاستراتيجي يرسم نهايات المشروع قبل أن تتعثر خطواته في مقدمات الطريق، أو تنحرف به إكراهات المنعطفات الحادة عن صراطه السوي، أو تتعبه الضربات فيرضى من الحلول أنصافها، أو يتصالح مع الواقع الكريه تلبية لمصالح ذاتية فيقعن من الأهداف بعناوينها.

تُدمج حركية التغيير لمسار الأمة في نظرية المنهاج النبوي ثلاثية القلب والعقل والإرادة، وما يستتبع ذلك من إحياء اليقين في الموعود الإلهي، وطرح الأسئلة الكيفية لتحقيق أهداف المسار ومقاصده، والتسلح بقوة العمل الميداني المتجددة طاقاته بعلو الغاية المرغوب في تحقيقها. يقول الأستاذ ياسين: " تنطلق حُطانا المنهاجية من قواعد الشريعة، يستنير القلب بنورها، والعقل بعلمها، والتّظر بمفاهيمها، والإرادة بحافزها وداعيها وندائها، لنقتحم العقبة إلى الله عز وجل. هكذا نفكر وهكذا نعمل. والخلافة على منهاج النبوة هي الأفق"<sup>1</sup>.

### المطلب الأول: نظرية المنهاج النبوي وتأصيل الرؤية المستقبلية

يظل المشروع الإسلامي فكراً اجتهادياً موصولاً بأصول الوحي وساعياً إلى التنزل في واقع تباينت سياقاته، والقدرة على تجسير الهوة بين نصوص الوحي المطلقة والواقع النسبي المتقلب هو ما يمنح للاجتهاد شرعيته التأصيلية، وفاعليته التجديدية، وعقلانيته الواقعية. ونظراً لخطورة هذا الاجتهاد الكلي الساعي إلى تنزيل المشروع

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام، "العدل: الإسلاميون والحكم". ط الصفاء للإنتاج. ط 1/ 2000. ص 24

الإسلامي في شموليته على تفاصيل الواقع المتعددة التربوية تتباين المدارس الاجتهادية الإسلامية تبينا شديدا بين من يأسرها الفقه الموروث عن قراءة كتاب الله المنظور، فتعيد إنتاج مقولات فقه ولد في سياق غير سياقها، وتمنحه إطلاقية ما ينبغي أن تكون إلا لنصوص الوحي، وتسعى إلى أن توقف حركية التاريخ الذي ما عادت لها القدرة على استيعاب تحولاته الهائلة بأفكارها التبسيطية. وفي المقابل، تصرف قراءة كتاب الله المنظور مدارس اجتهادية أخرى عن الاهتداء بكتاب الله المسطور، فتنتج فروعاً من الفكر غير موصول بأصوله، ويقرأ الوحي ابتغاء استخراج ما يزيد منه لا بنية بذل الجهد لمعرفة ما يريده منا. وما بين المدرستين توجد ألوان من الحكمة.

لا يمكن أن يكون الأفق الاستراتيجي للمشروع التحديدي الإسلامي إنتاجاً مقطوع الصلة بأصول الوحي وهدى النبوة إلا أن تشتت بالمفكر عقلايته، فيعتقد إمكان إنشاء بنائه النظري إنشاء، فيقطع عندها رحمه مع أصول الاجتهاد الإسلامي؛ الذي ينبغي اكتشاف المنهاج النبوي في واقع مغاير لواقع النبوة. وإذا كان مفهوم الإنتاج في سياق ما نتحدث عنه يعني استقلالية الإبداع عن أي أصول، فإن مفهوم الاكتشاف يعني أساساً أن المجتهد يبدع في سياق تجديد حركية الدين باتباع الهدى النبوي لا بتجاوزها، اتباع يجعل المجتهد يعلو فوق أمواج الأحداث الهادرة التي تشوش على نورانية القلب، وصفاء الرؤية، ومضاء الإرادة، فيقع المفكر تحت كل كل إرثنا التاريخي أو يسجن في شبكة العقلانية الحداثية النافية لكل غيب، وإنما تحصل رفعة الاجتهاد والجهاد متى رفعنا "الهمة على هامة الزمان ننتعل الثريا لنستحق أن نكون تلامذة راشد بين يدي "رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة"<sup>1</sup>.

إن التلمذة الراشدة للأسوة النبوية هي الكفيلة بغرس اليقين في غد الخلافة الثانية التي ينبغي أن تشكل أفقا استراتيجيا تساعد على "تخطي اجتهاد زيد وعمرو ممن سبقونا بإيمان ليقلدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أخبرنا أنها ستكون بعده

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام، "نظرات في الفقه والتاريخ"، دار الخطابي للطباعة والنشر الدار البيضاء، الطبعة

الخلافة ثلاثين سنة ثم تكون ملكا عاضا. وأخبرنا في الحديث المنهاجي الذي جعلناه دليلا لنا، وأوردنا نصه في فاتحة هذا الكتاب أن بعد الملك العاض ملكا جبريا تتلوه خلافة على منهاج النبوة<sup>1</sup>.

ما مضمون هذا "الحديث المنهاجي الذي جعلناه دليلا لنا"؟ نعود إلى فاتحة الكتاب لنجد أن المقصود هو قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه الإمام أحمد رحمه الله بسنده الصحيح عن النعمان بن بشير رضي الله عنه: "تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها. ثم تكون ملكا عاضا فيكون ما شاء الله أن يكون، ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها. ثم تكون ملكا جبريا، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها. ثم تكون خلافة على منهاج النبوة. ثم سكت".

يشكل هذا الحديث واسطة العقد في الفقه السياسي للأستاذ عبد السلام ياسين، فهو "الحديث المنهاجي الذي أخبرنا فيه الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم بما كان مطويا في ضمير الغيب لزمانه، وبما أصبح بعضه وراء ظهرنا من تاريخ، وبعضه لا يزال أمامنا نطلبه بالعزم والجزم والثقة الصامدة. أخبرنا من لا ينطق على الهوى أن بعد النبوة خلافة على منهاج النبوة، وأن بعد الخلافة الراشدة ملكا عاضا فجبريا، وأن بعد الملك خلافة على منهاج النبوة"<sup>2</sup>. إن حديث الخلافة ترجمة لآيات بينات كثيرة تجعل الأمة المحمدية موعودة بالوراثة والاستخلاف في الأرض، ومهمتها الأساسية "أن تبلغ رسالة الله للعالم تحقيقا لوعده الله حيث قال: "هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ" (التوبة:30/الفتح:28/الصف:9)<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> المرجع نفسه. ص 89

<sup>2</sup> المرجع نفسه. ص 332

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام "المنهاج النبوي: تربية وتنظيما وزحفا"، ط 2 / 1989. ص 19

يعتري اليوم الدفاع عن غد الخلافة الإسلامية الكثير من المخاطر الفكرية والسياسية، فالمفهوم أصبح حقلا مليئا بالألغام بفعل تراكم أحماديد تاريخية باعدت الشقة بين الإسلاميين والمناوئين لهم. يقدم بعض العلمانيين صورا كارينكاتورية عن الخلافة، ومن يتوسل بالسخرية اللاأخلاقية في التقديم لمثل هذه المواضيع الخطيرة لا يكون همه التواصل وفهم من يخالفه الرأي، فيكون من غير المجدي صرف الجهد للرد على سفاسته؛ لكن الكثير من المفكرين الذين لا يشاطرون الإسلاميين تصوراتهم يتخوفون من نموذج دولة الخلافة لأنهم يرون أن النية مبيتة على إحياء نماذج الدول السلطانية التي لم يمنعها ادعاء تشبثها بالشرع أن تحكم الأمة من خلال منظومة استبداد قاهرة، وتزداد مخاوفهم وهم يرون الكثير من الفقهاء والمفكرين الإسلاميين يتغنون بأمجاد "الخلافة" الأموية والعباسية... فهل يعني هذا أن الإسلاميين ينشدون ضالتهم في مثل هذه النماذج التاريخية؟ وهل ستتعايش الشريعة الإسلامية غدا بدون مركب نقص مع الاستبداد كما حصل مع تلك النماذج؟

يفصل الأستاذ عبد السلام ياسين في كتاباته بين الخلافة الراشدة وأدعيائها. لقد "اعتاد الناس أن يسمعوا عن الخلافة الأموية والعباسية وهلم جرا. وعاشوا على سراب الأسماء دون فحص ناقد للمسميات. سماها رسول الله صلى الله عليه وسلم ملكا عاضا وملكا جبريا وسماها "المؤرخون" الرسمىون خلافة، فانطلت الكذبة على الأجيال وتسلينا ولا نزال بأمجاد هذه "الخلافة"<sup>1</sup>، وهو فصل يمنحنا القدرة على محاكمة التجارب التاريخية للمسلمين إلى النموذج النبوي والخلافة الراشدة وليس منح تلك التجارب شرعية تستمدتها من نعتها بالخلافة، بل إنه "باعزازنا للملك العاض الماضي نعر الملك الجبري الحاضر، ونعمل على تسمية الهدي النبوي والوصية النبوية الكفيلين وحدهما، تعليما ينيّر معالم الطريق، وأوامر للتنفيذ، ونموذجا للاحتذاء، بإهاء غنائيتنا حين نمشي على المنهاج، ونصحب، بالنظر الناقد الماسك على القول الشريف، تطور

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "نظرات في الفقه والتاريخ". مرجع سابق. ص 10

الأمر حين بدأ الصراع بين القرآن والسلطان، وحين غلب السيف، وحين غابت الشورى وغاب العدل واختفى الإحسان"<sup>1</sup>.

من الأحاديث التي يرسخها مفهوم الخلافة اليوم إثارته لثارات تاريخية بين الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية، وأي محاولة لإحيائه هي عملية قتل لمستقبل صراعات دينية تكون تنمة لسابقتها. إن ما يزكي سوء الفهم الكبير مع الغرب تكلس الفقه الإسلامي عند مقولات فقهية تاريخية منحها سلطة النص المطلق، ومن أبرز هذه المقولات "دار الإسلام" و"دار الكفر" التي تقوم على المفاصلة والمنازلة والقتال، وهو ما يدفع الأستاذ ياسين بالنأي عن هذين المصطلحين في توصيف العلاقة المستقبلية مع الغرب، و"على ضوء قول الله عز وجل نلتمس مسلك الحكمة والرزانة لتعامل بالقسط والبر من عاملنا في حدود معقولة بالمسألة، ولنحارب بلا هوادة من قاتلنا في الدين. قال عز من قائل: "لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَمَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ. إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ" (المتحنة: 8-9)"<sup>2</sup>.

إن مبعث التعامل مع الآخرين بالحكمة والقسط أن ما يجمعنا "رحم واحدة هي رحم الإنسانية، وحقوق الإنسان، وفي مقدمتها حقه الأسمى، يملئها على المؤمنين الأمر الإلهي العلي إن كانت تمليها على النظراء الفضلاء الخلقين ما فيهم من مروءة. قال الله عز وجل: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا" (النساء: 1)"<sup>3</sup>، فإن كان لا بد من شطر الإنسانية إلى شطرين، فليكن على

<sup>1</sup> المرجع نفسه. ص 11

<sup>2</sup> عبد السلام ياسين. "العدل... " مرجع سابق. ص 310/309

<sup>3</sup> المرجع نفسه. ص 328

شاكلة ما "كان في وعي الصحابة والتابعين بإحسان، وفي فقه علمائنا، أن أمة الإسلام شطران: أمة الاستجابة وهم من دخلوا في الإسلام فعلا، وأمة الدعوة وهم سائر الناس، يُرجى دائما أن يستجيبوا، ويجب على المؤمنين دائما أن يبلغوهم رسالة الله"<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: خاصيات الخلافة على منهاج النبوة

إن أهم ما يميز الخلافة الثانية الموعودة في تصور الأستاذ عبد السلام ياسين ثلاث خاصيات:

#### أ- الخاصية الأولى: تمايز الخلافة عن الملك

ما الذي تغير عند تحول الخلافة الراشدة إلى ملك عاض في تاريخ المسلمين المبكر؟ لقد "ذهبت الشورى مع ذهاب الخلافة الراشدة، ذهب العدل، ذهب الإحسان، جاء الاستبداد مع بني أمية ومع القرون استفحل، واحتل الأرض، واحتل العقول"<sup>2</sup>. إنه تحول خطير نزع عن البيعة طبيعتها التعاقدية بين الحكام والمحكومين، وبعد أن "كانت عقدا يعطي الإمام حق السمع والطاعة بشروط. أصبحت البيعة اسما للانقياد بلا قيد ولا شرط. وألحقت أحكام المبايعة وشؤون الإمامة بكتب الفقه كأنها فروع لا خطر لها. بينما هيمن على حياة الأمة "دين الانقياد"<sup>3</sup>.

هل يتنزل مفهوم الملك المقابل للخلافة على الملكيات الوراثية فقط؟

لا يتحدد مصطلح "الملك" في النص القرآني بشرط التوريث؛ بل الملك يعني السلطة والقدرة على تدبير شؤون الحكم. وقد جعل الله عز وجل في آل إبراهيم النبوة والحكم، النبوة أصل والحكم تابع لها، قال تعالى: "أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا" (النساء:

<sup>1</sup> المرجع نفسه. ص 223

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام "نظرات في الفقه والتاريخ" مرجع سابق. ص. 10

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام "الخلافة والملك" دار الآفاق. الطبعة الثانية / 2001. ص 62. 63



54)، وقد يؤتي الله عز وجل النبوة والملك لرجل لم تكن النبوة أو الملك في آبائه كما حصل مع سيدنا داود عليه السلام: "وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ" (البقرة: 251)، أو الملك دون النبوة لمؤمن في قومه، ودون شرط وراثتها من أسلافه كما في قصة طالوت: "وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ، قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ ، قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ، وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ" (البقرة: 247).

لقد ظل العرب إلى فترة غير قصيرة بعد ظهور الإسلام "يستخدمون مصطلح "ملك" و"مملكة" للدلالة على مفهوم "الدولة" عند سواهم من الأمم. والجدير بالملاحظة بهذا الصدد أن مصطلح "مملكة" كان يعني في عرفهم الدولة من حيث هي دولة مجردة بغض النظر عن نظام الحكم فيها، ملكيا أو غير ذلك، فالتمييز بين النظم الملكية والجمهورية لم يعرف إلا في العصر الحديث"<sup>1</sup>.

كان الملك في العهود الغابرة هو الأصل، وكان من الملوك أنبياء ومؤمنون وكفار، وبعد النبوة الخاتمة لمحمد صلى الله عليه وسلم أغلق مدخل توريث السلطة، وفتح الباب لخلافته باختيار من الأمة إلا أن يُغتصب الحكم اغتصابا. يترتب على مقابلة الخلافة بالملك أن الخلافة انتصار لقيم الشورى والعدل ابتداء، بينما تلحق صفة الملك كل سلطة مستبدة بمعزل عن طبيعة النظام السياسي.

ب- الخاصية الثانية: تمايز الخلافة عن الدولة القطرية

<sup>1</sup> محمد جابر الأنصاري "التأزم السياسي عند العرب وسوسيولوجيا الإسلام" المؤسسة العربية للدراسات

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربوه بالسيف، كائنا من كان"<sup>1</sup>، وفي حديث آخر: "إذا بويع لخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما"<sup>2</sup>. إن الخطاب النبوي بالضرب بالسيف، وقتل الآخر إنما هو موجه للأمة باعتبارها صاحبة السيادة، والسلطة في خدمتها، والمقصد الأساس الحفاظ على وحدتها ووحدة دار الخلافة، "ودار الزمان دورته وانحدر وزن المسلمين السياسي بانحدار رسوخهم الإيماني. وانحلت عراهم وتفككت بنيتهم، فما وجد الاستعمار الغربي منذ قرن ونصف حين بدأ غزوه لنا إلا أمة قابلة للاستعمار، فيها بقية من روح المقاومة السلبية، لكنها عاجزة عن مقاومة التحدي المغير لفقدائها المقوم المعنوي"<sup>3</sup>.

بين الخطاب الإلهي المؤسس لعقيدة المسلمين التوحيدية من جهتين: توحيد الله عز وتوحيد الأمة، كما جاء في محكم كتابه: "إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ" (الأنبياء: 92) وواقع "الدولة القومية الوطنية التجزئية (التي) هي اللات والعزى كما وضعها الاستعمار في الخريطة المحمية بقانون الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن"<sup>4</sup> يرتفع مطلب وحدة الأقطار الإسلامية المبعثرة في خارطة القوى العالمية ليرتقي طموحها إلى إعادة غزل عقدها في منظومة الخلافة إحياء للعالمية الإسلامية الثانية. إن تجميع كيانات الدول الإسلامية الهزيلة بميزاني الدنيا والآخرة يجعل من مطلب الوحدة مطلباً شرطياً لنهضة هذه الأمة، "لم يذكر علماؤنا السابقون أثناء حديثهم عن مقاصد الشريعة هذا المقصد الجامع. أما في زماننا، وقد نشبت فينا مخالب الجاهلية والأنياب، فنشعر بضرورة استعادة الوحدة شعوراً عميقاً، إنها مسألة حياة أو موت. إنها

<sup>1</sup> صحيح مسلم - كتاب الإمارة - باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع

<sup>2</sup> صحيح مسلم - كتاب الإمارة - باب إذا بويع لخليفتين.

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام، "العدل... " مرجع سابق. ص 223

<sup>4</sup> ياسين، عبد السلام "العدل... " مرجع سابق

أم المقاصد وشرط تحقيقها"<sup>1</sup>.

يترتب عن تمايز الخلافة عن الدولة القطرية استحالة ادعاء إقامة الخلافة ضمن حدود الدولة الوطنية، بل الخلافة حصاد جهاد أجيال تسعى إلى تفتيت الحدود التاريخية والنفسية والجغرافية والذهنية والقومية بينها. لذلك تظل الوحدة مساراً متدرجاً، وفي "مراحل التحرير يسعى كل قطر تحرر ليعانق سابقه. وبالدمج الاقتصادي تبدأ المعانقة، ثم بالتفاهم وتوحيد موازين الفكر والاجتهاد، إلى أن يتم البناء الأخوي العضوي"<sup>2</sup>، تستفيد خطى التوحيد من الأشكال القائمة في زماننا كمسار الاتحاد الأوربي مثلاً، ومتى بدأ التحرر من أنظمة الجبر المقدسة لكياناتها التجزئية كانت إمكانية تحقيق الوحدة أقرب. والتي تظل "القاعدة الضرورية لإقامة دين الفرد ودين الأمة للانطلاق في تبليغ الرسالة الرحيمة للعالمين، تأييداً مبعوثياً لتبليغها لرسالة الأنبياء والرسل عليهم السلام، واثمّاراً بأمره تعالى: "شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه" (الشورى: 11)"<sup>3</sup>.

### ج- الخاصية الثالثة: البعد الإحيائي الإيماني للخلافة

عرف ابن خلدون الخلافة بأنها "حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدينيوية الراجعة إليها. إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به"<sup>4</sup>. تقوم الخلافة بتصحيح الأولويات بما أن وظيفتها الأساسية استئناف مهام النبوة في الدعوة إلى الله عز وجل، وابتغاء قادتها الآخرة على العاجلة، لذلك كان الخلفاء الراشدون "ظاهرة فريدة في تاريخ البشر يتدافعون الرئاسة ويتحامونها

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "نظرات في الفقه والتاريخ" مرجع سابق. ص 55

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام "المنهاج النبوي... " مرجع سابق. ص 435

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام "العدل... " مرجع سابق 239

<sup>4</sup> ابن خلدون "المقدمة" دار القلم / بيروت. الطبعة الخامسة / 1984. 1/190

خوفا من تبعتها، عكس ما نعرفه من تسابق الطبيعة البشرية إليها<sup>1</sup>.  
تنقلب الأولويات عند كثير من الإسلاميين عندما يجعلون إقامة الدولة الإسلامية أعز ما يطلب، وغاية التمكين تقنين الشريعة واتخاذها مرجعا للحكم، وإنما ذلك جزء من المشروع لا نهايته، بل غاية التمكين ما ورد في محكم الكتاب: "الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ" (الحج:41). إن الآية تؤكد أمرين: الخلافة تعبير عن سيادة الأمة، وإقامة للدين. أما اعتبار الخلافة تعبيراً عن سيادة الأمة، فلأن التمكين لا يقصد به الحكام وإلا عد علواً في الأرض بغير حق؛ وإنما يعنى به مجموع الأمة التي تشكل جماعة المسلمين، ولدفع شبهة قيام الخلافة على الإكراه قام "عمر بن عبد العزيز يخطب وهو يقول "الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ" ثم قال: ألا إنها ليست على الوالي وحده؛ ولكنها على الوالي والمولى عليه. ألا أنبئكم بما لكم على الوالي من ذلكم وبما للوالي عليكم منه؟ إن لكم على الوالي من ذلكم أن يأخذكم بحقوق الله عليكم، وأن يأخذ لبعضكم من بعض، وأن يهديكم للتي هي أقوم ما استطاع. وإن عليكم من ذلك الطاعة غير المبزوزة، ولا المستكره بها، ولا المخالف سرها علانيتها<sup>2</sup>.

وأما اعتبار غاية الخلافة إقامة الدين، فأساسه حسب الأستاذ عبد السلام ياسين أن "حقيقة التمكين في الأرض أن تكون الدولة والسلطان بيد رجال الدعوة الساهرين على الدين، القائمين بالقسط. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حالة التمكين تصرف متكامل شامل بيدي القرآن والسلطان، بالترغيب والترهيب، بالتطوع والطاعة. لماذا نسعى لإقامة الدولة الإسلامية؟ أهى غاية أم وسيلة؟ من الناس من يكتب أن غاية الإسلام إقامة الدولة. فيجعل الدين كله وسيلة. والقرآن يقول غير ذلك. الآية

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "الخلافة والملك" مرجع سابق. ص 14

<sup>2</sup> أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: سامي بن محمد سلامة. دار

تحدد واجب المؤمنين يوم يورثهم الله الأرض ويستخلفهم فيها، معناه أن قيام دولة الإسلام وسيلة لإقامة الدين"<sup>1</sup>.

## المبحث الثاني

### الدولة القرآنية في حدودها القطرية

يستحيل الحديث عن الخلافة على منهاج النبوة في حدود الدولة القطرية في الفقه السياسي للأستاذ عبد السلام ياسين كما أسلفنا آنفاً، لذلك جعل من الوحدة أم المقاصد والمدخل الشرطي لتحقيقها، وهو أفق استراتيجي تفتل غزله أجيال من أبناء المسلمين الذين يسعون إلى تحرير الذهنيات من الفقه التجزيئي، والقلوب من الولاء لغير الله عز وجل، والأقطار من أنظمة الاستبداد.

يرد مفهوم "الدولة الإسلامية" و"دولة القرآن" في مختلف مكثوبات الأستاذ ياسين، ولا تسعى هذه الدراسة إلى الإحاطة بكل تفاصيل ذلك التنظير الثري قدر الوقوف على السمات التي تدخل في التشكيل العضوي لماهية هذه الدولة، والتي لا ينبغي أن تتعارض لبنات بنائها مع "منهاج السنة الكلي: الشورى والعدل والإحسان"<sup>2</sup>. فما معنى هذه المبادئ الثلاثة المؤطرة لمقاصد دولة القرآن؟

### المطلب الأول: الشورى مفهوم جامع

يمنح مفهوم الشورى في نظرية المنهاج النبوي إجاباته على ثلاثة أسئلة مزمنة في تاريخ المسلمين، وتتمثل في:

#### 1. سؤال شرعية السلطة

يتعلق السؤال الأول بكيفية استلام الحكم أو شرعية السلطة، وإجابته "في قول الله عز وجل: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ" (النساء: 59) مشروعية أولي الأمر، والصفات اللازمة فيهم، والمرجعية المصدرية

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "المنهاج النبوي... " مرجع سابق. ص 391 . 392

<sup>2</sup> عبد السلام ياسين: " نظرات في الفقه والتاريخ " مرجع سابق. ص 19

لأعمالهم. فلا بد أن يكونوا "منا" وإلينا لا فَوْقَنَا وعلينا. ولا بد أن يكونوا من أولي "الأمر" كما يفسر القرآن الكريم "الأمر": "وأمرهم شورى بينهم"، "وشاورهم في الأمر"<sup>1</sup>.

إن "ميزة الحكم الإسلامي الشرعي أن الطاعة واجبة لأولي الأمر منا بناء على بيعة تُلزم الحاكم والمحكوم بأمر الله ورسوله، شرطها الشورى في الاختيار والحكم بما أنزل الله"<sup>2</sup>. ويميز الأستاذ ياسين بين البيعة العرفية التي غرسها الاستبداد في تربة تاريخ المسلمين، والبيعة الشرعية التي تعد عقدا بين الحكام والمحكومين، ففي "دولة الإسلام الشرعية تكون الطاعة التزاما من جانب المحكوم في مقابل التزام الحاكم باتباع الشرع بموجب عقد حقيقي صريح يتم الاتفاق عليه في بيعة لها قواعدها الشرعية وموجباتها ومبطلاتها"<sup>3</sup>.

## 2. سؤال تدبير الحكم

لا تنتهي الشراكة بين الحاكم والمحكوم عند المبايعة، بل إن سؤال تدبير الشأن العام موكول إلى شورى المؤمنين، أمرا ربانيا وسنة نبوية، فالرسول صلى الله عليه وسلم ما استثنى أصحابه في اتخاذ القرارات سواء في مرحلة كانت الدعوة فيها تنظيما أرقميا مكيا يلاقي من الإيذاء شتى الصنوف، أو عند تمكن الدعوة من إنشاء دولتها المدنية حيث ظلت الشورى أمرا مسائرا لكل تقلبات الظروف. ولتثبيت هذا الأمر في حق التابعين للهدى النبوي بقي قرآنا يُتلى حتى لا تعصف به عوادي الاستبداد. قال تعالى في سورة الشورى وقد نزلت في المرحلة المكية: "والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون" (الشورى:38)، ولئن نزل الأمر بالشورى

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام، "العدل... " مرجع سابق. ص 118

<sup>2</sup> المرجع السابق. ص 101

<sup>3</sup> المرجع السابق. ص 106

على المعصوم صلى الله عليه وسلم "فما ذاك إلا لكونها ركنا من أركان الحكم. أنزلها الله للتطبيق لا للتسلية، فهي واجبة على المسلمين"<sup>1</sup>.

لا يوقع المسلمون للحاكم شيكا على بياض، ولا يمنحونه طاعة مطلقة تجعله يتصرف في السلطة كيفما شاء، بل تقوم الشورى على إثارة مسؤولية الحاكم حتى لا يشتت في حكمه، و"ما دام الحاكم مقيدا بالشرعية، مقيدا بمسؤوليته الجنائية، مقيدا بمسطرة المحاكمة والعزل، فالمنزلق نحو الاستبداد قد وُضعت له الحواجز (...). فإذا كان الحاكم يعلم أنه مراقب من كل الجهات، وأنه مسؤول أمام الشرع وأمام مسطرة توقفه عند حده، فإنه يمارس قيادته على بصيرة لا على تمور. يعلم أنه مستبدل به بعد فترته، فهو يحسب حساب الغد. يحسب قبل كل شيء حساب الآخرة"<sup>2</sup>.

### 3. سؤال مرجعية الحكم

لا معنى للحل الإسلامي دون حاكمية الكتاب، إن التردد في قبول شرع الله والدينونة لأمره والخضوع مطعن خطير في عقيدة المسلم، ومنقصة مخلة بإيمان المومن. قال الله عز وجل: "فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما" (النساء: 64)<sup>3</sup>. فإن كان الاجتماع غدا على بساط الإسلام، فلا مناص من النص على أن "كل القوانين الصادرة عن الدولة لا وزن لها إن خالفت الكتاب والسنة، ويحدد برنامج للتدرج إلى إلغاء ما كان نافذا من القوانين الموروثة المخالفة للشرع"<sup>4</sup>.

إن فقه التنزيل التدريجي لأحكام الله عز وجل في واقع الناس من الأهمية بمكان. فلا يعني تحول نظام تسلط قاسط إلى نظام حكم مقسط تنزيل شرع الله دفعة واحدة، "إذن

<sup>1</sup> المرجع السابق. ص 561

<sup>2</sup> المرجع السابق. ص 563

<sup>3</sup> المرجع السابق. ص 142

<sup>4</sup> المرجع السابق. ص 524

يعلن النظام الإسلامي حرباً لا هوادة فيها على نفسه فينكث غزله، ويخرب بيته بيده، بينما يجد المؤمنون فسحة في أمرهم من خلال فقه أولويات ما ينزل من الشرع وما يؤجل<sup>1</sup>، ولذلك كان التدرج ناموس الله عز وجل في كونه، و"كانت التؤدة من أهم خصال النبوة، وكانت أسوء: "ولقد كُذِّبَتْ رسل من قبلك فصبروا على ما كُذِّبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا، ولا مبدل لكلمات الله" (الأنعام: 35) سنة النبيين وسنة من يتبعهم بإحسان إلى يوم الدين. من سنة الدعوة التدرج في البناء، وعامل الوقت الذي تدل عليه "حتى" أساسي في القضية. وما وسَّعَ أمة الإسلام في مرحلة بنائها الأول يسعها، بل لا يسعها غيره، في مرحلة إعادة بنائها<sup>2</sup>.

يحرص المؤمنون على تطبيق شرع الله عز وجل كاملاً حتى لا يلحقهم الوعيد القرآني: "وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ" (المائدة: 47)، لكن الله علم ضعفنا فقدر الأمر في حدود الاستطاعة التي تعني القدرة وحدود الإمكان في الزمان والمكان والوسائل، لذلك "لا يصح فقها ولا يتأتى سياسة بالقفز المثالي أو العنيف إلى "تطبيق للشريعة" مفاجيء فوري. ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾ (البقرة: 286). ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ (التغابن: 16) هذا قرآن كريم<sup>3</sup>، تنزيل شريعة الله وجل، وتحديد أولويات هذا التنزيل ووسعه يلزمه اجتهاد جماعي، فيحشد "مع المجتهدين المدرِّبين العلماء المتقين، أصحاب التخصصات المطلعون على ما يجري في العالم، وعلى القوى المسيطرة في العالم، وعلى حدود ما هو ممكن حالا، وما لا يمكن إلا بسعي وتهييء وتدرج، وعلى الضرورات التي تبيح المحظورات"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> خالد العسري "الشورى المغيبة: الشورى بين نصوص الوحي ومسارات التاريخ". دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع / القاهرة. الطبعة الأولى / 2007. ص 41

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام "العدل... مرجع سابق. ص 156

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام "الشورى والديمقراطية" مطبوعات الأفق / الدار البيضاء. ط 1 / 1996. ص 69

<sup>4</sup> المرجع نفسه، 75



## المطلب الثاني: العدل والمشاركة الشعبية في البناء

تعد قضية العدل من أهم القضايا المركزية في نظرية المنهاج النبوي؛ "بل لا معنى للإسلام وهو دين العدل ومقاومة الاستكبار ونصرة المستضعفين، إن لم يحل عقدة البشرية المزمنة: الظلم"<sup>1</sup>. إن المنشغلين بفقه الآحاد من الناس يغيب عنهم فقه تحرير الأمة من الظلم، و"لا تكاد تجد من تقترن ضرورة تطبيق شرع الله في ذهنه بهذه الضرورة الملحة الأساسية، ضرورة تحرير المجتمع من الوباءين: الظلم الاجتماعي والظلم السياسي المتلاحمين المتظافرين"<sup>2</sup>.

هما عدلان على دولة القرآن تنزيل تفاصيلهما في تشريعاتها وواقع الناس "عدل الحاكم في أحكامه عمادُ السلطان الشوريّ وشرطه. قال الله تعالى: "إن الله يأمركم أن تؤدّوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل" (النساء: 58). وعدله في القسمة هدفه الأول، وأمره اليومي، وواجبه الدائم. قال الله تعالى: "إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى. وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى. يعظكم لعلكم تذكرون" (النحل: 90)، والبغى في القسمة من أعظم البغى"<sup>3</sup>. وإن كنا قد توقفنا مع الشورى حلا للاستبداد السياسي، فتساءل عن ركائز الدولة الإسلامية لتحقيق العدالة الاجتماعية.

### 1. "رد المظالم" من تدييرات المرحلة الانتقالية

"رد المظالم" عملية سماها التاريخ كناية على ما فعله عمر بن عبد العزيز حين استتب له الحكم "فرد ما اغتصب من أموال في عهد الملكية العاضة قبله، ويحسن بنا

<sup>1</sup> عبد السلام ياسين "المنهاج النبوي... مرجع سابق. ص 350

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام "الإسلام وتحدي الماركسية اللينينية" الطبعة الأولى / 1987. ص 118

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام "العدل... مرجع سابق. ص 203

أن نطمح لأكثر من ذلك، ولا نرضى بأقل منه، وكما بدأ الإمام عمر بن عبد العزيز بنفسه وأهله، يجب أن تكون حالة جند الله المالية والسلوكية شفافة في عين الشعب"<sup>1</sup>. يعطي المؤمنون الماسكون لزام الأمور المثال من سلوكهم كما فعل الإمام القدوة عمر بن عبد العزيز، كما لا يكون رد المظالم مدخلا لفتح أبواب السجون والمعتقلات والانتقام من ذوي السلطة السابقين، فالإسلام نهضة بالمستقبل لا اجترار لآلام الماضي. إن "العمل الإسلامي بناء للأمة من أساسها، ويتطلب البناء رفقا، فرفقنا فيما بيننا توبة عامة تشمل رد المظالم لكن لا تحاسب على ماض كنا فيه جميعا مفتونين. ورفقنا بجاه الناس دعوة إلى السلام إلا في حق من يظلمنا"<sup>2</sup>.

من المظالم التي ينبغي ردها "مظلمة عامة حصلت وتحصل في ذمة كل مالك للنصاب بأرض المسلمين وهي الزكاة. فالزكاة ضريبة واجبة يقاتل مانعها، ونتاجها مادة يبارك فيها الله تعالى ويزكي بها تكافلنا الجماعي. وهذه المظلمة يجب أن تكون من أول ما يستخلص من المظالم غداة قيام الإسلام"<sup>3</sup>، ويكون تنظيم جمع الزكوات وتوزيعها بأن تنشئ الدولة "جهازا من العاملين عليها مستقلا، يقوم بجبايتها، وإنفاقها في مصارفها المذكورة في القرآن. وتلحق بالزكوات الصدقات التطوعية، ليمول نظام أمن اجتماعي يضمن حاجات الفقراء والمساكين والعاملين على الزكاة..."<sup>4</sup>.

## 2. اجتثاث الظلم الطبقي:

رفع الأستاذ عبد السلام ياسين صوته مبكرا شاجبا ومنهددا بالطبقية المقيتة، وحاول جاهدا أن يقنع العقل الإسلامي أن المفهوم توصيف لواقع وليس منتجا إيديولوجيا. قال في كتاب صدر في الثمانينيات من القرن الماضي: "لعل بعضنا لا يطرح على عقله

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "المنهاج النبوي... " مرجع سابق. ص 305

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام "الإسلام غدا " الطبعة الأولى / 1393 هـ. ص 280

<sup>3</sup> المرجع السابق. ص 514

<sup>4</sup> ياسين، عبد السلام "المنهاج النبوي " مرجع سابق. ص 341

بالوضوح الكافي خطورة الطبقية، ولعله لا يفهم لها معنى، ولعله يظنها اختراعاً ماركسياً، ولعله لا يدرك أن الأرض تفسد لولا دفع الله الناس بعضهم ببعض. الدفع في الاتجاه الظالم هو التعدي والاستكبار وقهر المستضعفين، والدفع في اتجاه العدل هو الجهاد الذي يهدف لمقاومة الاستكبار - بكل معانيه وحقائقه - والإطاحة به. الفقر والكفر توأمان متلازمان<sup>1</sup>.

يقيم الأستاذ ياسين التمايز بين الطبقية كتوصيف لواقع؛ والصراع الطبقي كنتيجة ماركسية ويكون من الغباء عدم الاعتراف بالتوصيف أو تجاهله، أما الصراع الطبقي فلا علاقة للحل الإسلامي به؛ والذي من خصاله الرفق حتى بالمخالفين، لا تسعير الصراعات داخل المجتمع الواحد بحطب الحقد الطبقي.

### 3. احترام الملكية الفردية

يملك النظام الاقتصادي الإسلامي الموصول بفقه الآخرة القدرة على انتشار الرغبة التملكية لدى المسلم، وذلك بناء على المنظور الشرعي في كون المال المكتسب يلحقه استخلاف عام وآخر خاص، فأما الاستخلاف العام فنجد في مثل قول "الله تعالى: "وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْهُ مَثَلًا لِمَنْ كَفَرَ بِهِ" (الحديد: 7)، وقال عز من قائل: " وَأَتَوْهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ" (النور: 33)، والآيات في هذا المعنى كثيرة، تضيف المال إلى الله، وتشير على أننا مستخلفون فيه لا غير<sup>2</sup>. وأما الاستخلاف الخاص الذي يثبت للأفراد حق الملكية وفق ضوابط شرعية، فمن أدلته قوله تعالى: "قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ" (التوبة: 24)، فنسب اقتراف الأموال (أي حيازتها) إلينا، وساق ذكرها في وصف ظروفنا الاجتماعية، والبيئية، لينبهننا إلى ضرورة محبة الله

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "المنهاج النبوي... " مرجع سابق. ص 421

<sup>2</sup> المرجع السابق. ص 330

تعالى أكثر من محبة غيره، ومن جملة ذلك الغير المال المكتسب. فتح الله لعباده أبواب الامتلاك ليمتحنهم<sup>1</sup>.

إن احترام الملكية الفردية ليست مطلقة من غير شرط، بل شرطها الأول أن تكون من حل لا من ربا أو احتكار أو قمار أو مما حرمه الشرع، كما أن "كل ملكية خاصة تعارض مصلحة المسلمين العامة فلا حرمة لها"<sup>2</sup>، كما تسعى الأمة على ضرب العابثين بالأموال من السفهاء، فقد قال الله تعالى: "وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا" (النساء: 5)، وإن كانت هذه الآية قد نزلت في حق اليتامى، فإن الأستاذ عبد السلام ياسين يوسع دلالاتها مستشهدا بما أورده الحافظ ابن كثير في تفسيره، "ينهى تعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال التي جعلها الله للناس قياما، أي: تقوم بها معاشهم من التجارات وغيرها. ومن هاهنا يُؤخَذُ الحجر على السفهاء، وهم أقسام: فتارة يكون الحجر للصغر؛ فإن الصغير مسلوب العبارة، وتارة يكون الحجر للجنون، وتارة لسوء التصرف لنقص العقل أو الدين، وتارة يكون الحجر للفلس، وهو ما إذا أحاطت الديون برجل وضاق ماله عن وفائها"<sup>3</sup>.

يلحق الأستاذ ياسين على تفسير ابن كثير للآية قائلا: "هنا يتضح لنا إلى أي حد يمكن أن نستنتق النصوص لتجيب عن حاجتنا التشريعية. فالأموال لنا وبها قيامنا، والحجر، أي المنع من التصرف، يكون إما لصغر السفيه، أو لجنونه، أو لسوء تدييره، أو لإفلاسه. فإذا اجتمعت أكثر من علة بأن كان المالك مبدرا، وكان رأس المال في يد الأغنياء دولة به يستعبدون العامل ويستحذون على الأرزاق، وكان سوء التدبير وإفلاس الرأي يدفع المالك ليقامر بأموال المسلمين، وينفقها في وجوه لا ترجع على

<sup>1</sup> المرجع السابق. الصفحة نفسها.

<sup>2</sup> المرجع السابق. ص 340

<sup>3</sup> ابن كثير " تفسير القرآن العظيم " مرجع سابق. 214/2

الخير بالمالك الأراضي للمال، وهي الأمة، فمنع هذا السفهه، وجماعة السفهه، وطبقة السفهه، من التصرف واجب شرعي"<sup>1</sup>.

#### 4. العدالة الاجتماعية تنمية شاملة

من أهداف العدالة الاجتماعية في فقه الأستاذ عبد السلام ياسين اجتثاث الطبقة المقية في واقع الدولة الإسلامية، لكن وجهها الثاني هو تحقيق التنمية الشاملة في كل المدن والقرى على امتداد خارطة القطر حتى لا تستثنى فئة اجتماعية أو رقة جغرافية من حقها في العيش الكريم. "العدل أن تكون الإدارة والقضاء في خدمة العجوز المسكينة البدوية كما يكونان في خدمة المتعلم والغني والحاكم. العدل أن توضع إمكانيات الدولة تحت تصرف الشعب، فتبنى دور بسيطة صحية بدل أن تبنى للمترفين والموظفين القصور. وتحفر آبار لأهل البادية، بدل أن ينفق على شراء أفلام الخلاعة. وتستصلح الأرض للفلاح الصغير بدل أن تغدق القروض والتسهيلات على المالك المستكبر الذي يطرد الفلاحين من أرضهم، يعضده في إثم ابن عمه الحاكم، وصديقه رئيس مائة شركة"<sup>2</sup>.

تجمع التحاليل السوسيو- سياسية على أن الفوارق الاجتماعية الفاحشة تهدد استقرار النظام السياسي، ولا ترجى نهضة أي أمة إلا أن تمنح لمواطنيها الثقة في هذا النظام، فينشأ التعاون بين الجميع من أجل الصالح العام. في غد الدولة الإسلامية هما "مطلبان اثنان يتقدمان بالضرورة أي سياسة إدماج: مطلب الانسجام الفكري العقدي، ومطلب الانسجام المعاشي الاجتماعي"<sup>3</sup>.

#### 5. التحرر من التبعية

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام " في الاقتصاد: البواعث الإيمانية والضوابط الشرعية " مطبوعات الأفق / الدار البيضاء. ط 1 / 1995. ص 42

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام "المنهاج النبوي... " مرجع سابق. ص 251.

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام " الشورى والديمقراطية... " مرجع سابق. ص 190

لا تتحرك الدولة الإسلامية غدا في فضاء يقبل بها طوعا؛ بل توضع أمامها تحديات تزلزل كيانها. على رأس هذه التحديات التحكم في مصائرها من خلال الديون والمساعدات الخارجية التي ترهن لها، ففي "عنق المستضعفين حبل مشنقة تشده أو ترخيه الهياكل المالية الرأسمالية. المديونية كلمة عنوان في زمن النظام الجديد على حال المستضعفين"<sup>1</sup>، لذلك وجب العمل مع دول العالم المستضعفة لإسقاط الديون وفوائدها المحففة عن كاهلها، "نحن من أنصار وضع الديون الربوية عن الدول الفقيرة المفقرة. ألا ثورة على المرابين محتكري أقوات الخلائق!"<sup>2</sup>.

يستدعي التحرر من التبعية الانفلات من نمط الاستهلاك الغربي الذي يربط عجلة اقتصادات الدول المتخلفة بماكينه الاقتصاد الرأسمالي العالمي، ويتحقق هذا التحرر "يوم نقرر مقاطعة بضائع الترف المستوردة ونقدر على إنتاج بضائع الحاجة والكفاية والكرامة والقوة فيما بيننا، نكون حقيقيين بنصر الله الذي يخص بنصره المتوكلين عليه سبحانه"<sup>3</sup>. يتحقق التحرر بالتكامل الاقتصادي بين الدول المسلمة المحررة من أنظمة الاستبداد، "وما ضرورات الاقتصاد التي تلزم المسلمين بالتفكير في التكامل الاقتصادي إلا عصا من عصي القدر الإلهي التي تسوقنا إلى الوحدة"<sup>4</sup>.

### 6. إنتاج الثروة وتحرير المبادرة

يقتضي توزيع الثروة إنتاجها ابتداء، وهي معركة مصيرية أمام قادة الدولة الإسلامية حين تصبح المسؤولية ملقاة على عاتقهم في ظروف شائكة، فلا يمكن الحديث عن العدل في التوزيع والحكومة المنتخبة تتسول المساعدات الإنسانية، و"إنما ننجح في إقامة الدولة الإسلامية، واستقرارها، واستمرارها، بمقدار نجاحنا في تعبئة الجهود لحيازة

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام، "العدل..." مرجع سابق. ص 305

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام، "في الاقتصاد..." مرجع سابق. ص 210

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام، "المنهاج النبوي..." مرجع سابق. ص 432

<sup>4</sup> ياسين، عبد السلام، "العدل..." مرجع سابق. ص 228. 229

النصر في معركة الإنتاج. مادة هذه التعبئة وجانبها الملموس هو الجهاد الاقتصادي، جهاد البناء اليومي، جهاد الإنتاج<sup>1</sup>. إنتاج تكون من مقاصده القدرة على إيجاد موقع قدم في سوق التنافسية العالمية، وما يستوجب ذلك من "إحياء روح المبادرة، وتشجيع المبادرة، وتمويل المبادرة"<sup>2</sup>، فمن "استراتيجيات الاقتصاد الإسلامي أن لا تتحمل الدولة من شؤون الاقتصاد إلا ما لا بد منه، كشرطي المرور يراقب السير لكنه لا يتدخل إلا ليعالج الاضطرابات ويستبق ما يتوقع منها"<sup>3</sup>.

### المطلب الثالث: الإحسان أو سؤال الغاية من الحكم الإسلامي

ما الذي يحفظ الأمة من أن يتخطفها الاستبداد بعد أن تسقطه؟ ما الذي يحفظ الدعوة من أن تنهار في منحرجات السياسة المتتالية؟ يعول في ذلك . بعد الله عز وجل . على المجتمع الشوري الذي يشكل قاعدة الحكم الإسلامي، وعلى تبني فصل جديد للسلط يمايز بين مؤسسات الدعوة ومؤسسات الدولة.

#### 1. سياق المجتمع الشوري:

لا يمكن نزع الشورى وهي المفردة القرآنية عن سياقها الذي وردت فيه. قال تعالى: "فَمَا أُوتِيتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ" (الشورى: 36 - 39)، تبني الشورى على عدم الفصل بين حركية المؤمنين في الدنيا ومقاصدهم في الآخرة، فهي "عبادة قبل كل شيء، وأمر إلهي، وصفة إيمانية تتوج صفات أخرى تتكامل وتتضايق وتتساند. متى انخرمت صفة من

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام، "المنهاج النبوي... " مرجع سابق. ص 337

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام، " حوار مع الفضلاء الديمقراطيين " مطبوعات الأفق. ط1 / 1994. ص 205

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام، "العدل... " ص 417

تلك الصفات الواردة في سياق الآيات الأربع الكريمة فسمّ نظامك ما شئت غير الشورى. هذه الصفات مرتبة على الإيمان.

في دولة القرآن والشورى يتعامل أهل الإيمان القائمون بالقسط بمقتضى الإيمان. فهم يتوكلون على الله حق التوكل، ويجتنبون كبائر الإثم والفواحش، يتطهرون منها ويظهرون منها المجتمع. وهم رفيقون بالأمة رُحماء صابرون، يعالجون أمراض المجتمع بتؤدة وحنوّ قبل أن يعالجوها بالعقوبة. لا نقلص معاني القرآن العظيم إلى التعامل الفردي. "وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ" صفة تسري في الكيان المومن كله. ثم إن أهل الإيمان والشورى قوم استجابوا لربهم. سمعوا الدعوة، واستيقظوا، ولَبَّوْا النداء. فمما يعبدون الله به أنهم يقيمون الصلاة كما يقيمون الشورى، وينفقون مما رزقهم الله زكاة مفروضة وبراً عاماً وبذلاً سخياً. الصلاة والشورى والإنفاق على مرتبة واحدة من أمر الله<sup>1</sup>.

## 2. مؤسسات الدعوة ومؤسسات الدولة:

يُعدّ الابتلاء بالسلطة وتدبير الشأن العام المحك الرئيسي للفقه السياسي للتنظيمات الإسلامية، ومدى فعالية منهاجها التربوي، فلا يغتر مغتر قبل الابتلاء. وإن ما يتخوف منه بعد قيام الدولة الإسلامية أن يعيد التاريخ نفسه، فتغتال الدولة الدعوة، وينهار رجالها عندما تفتح أبواب الدنيا أمامهم، فيتنافسوها كما تنافسها من كان قبلهم، فتهلكهم كما أهلكت السابقين. إن واقع الانتقال إلى السلطة يعرض الدعوة لثلاثة محاذير:

■ قلب الأولويات عند الدعوة: "فلا تستولي المهمات التنفيذية على الدعوة حتى يغيب عنها هدفها الأول فإن استنفذت مشاكل الحكم طاقات الدعوة وألزمها أن تقبل الحلول الوسطى فقد تودع منها"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام، " حوار مع الفضلاء ... " مرجع سابق. ص 66

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام، "المنهاج النبوي... " مرجع سابق. ص 453



■ افتقاد الدعوة للمصداقية: "من المغامرة بالدعوة أن تنتصب الدعوة بصفتها دعوة في النزاع على السلطة الإدارية مهما كان حجم فصائل الدعوة وعددها وتماسكها، الدعوة فوق الحلبة أخلاقياً بما هي نابعة من أعماق الضمير المسلم"<sup>1</sup>.

■ إمكانية إفساد السلطة للدعوة: "حقيقة من حقائق الطبائع البشرية يلتقي عليها عقلاء الناس وحكامؤهم مع الصالحين من هذه الأمة: يندد عقلاء الناس بالسلطة لأنها تفسد المتصدين لها القابضين عليها مهما كان منطلقهم سوياً، ويحذر صالحو المسلمين من السلطة خشية أن تدنس الظاهرين"<sup>2</sup>.

إن الحل لن يكون إلا بتمايز مؤسسات الدعوة عن مؤسسات الدولة في غد دولة الشورى والعدل والإحسان:

"1. دعوة تتمثل في مؤسسات ورجال مهمتهم تربية الأمة ومراقبة التطبيق. ولها الهيمنة على مصير الأمور وعلى الرجال.

2. دولة تتمثل في مؤسسات ورجال وأجهزة وإدارات تسير الشؤون المادية والنظامية والاقتصادية. وهي تحت مراقبة وتوجيه الدعوة ورجالها"<sup>3</sup>.

لا يعني رقابة الدعوة على الدولة استقالة الأمة من مهامها؛ بل السيادة لها وكل ذي سلطة فإنما التفويض له من قبلها، "بهذه التربية وهذا الإحياء نُكْتَلُ قُوَّةً لِإِبْطَالِ الباطل، ثم تنم العملية في ظل دولة القرآن، ونستمر فيها، ونوسعها، ليكسب "السواد الأعظم" القدرة على مسك زمامه بنفسه، على مراقبة الحاكم، على محاصرة المنكر ومحاربتة، على اليقظة الدائبة، والمشاركة الفعالة في كل صغيرة وكبيرة من أمر المسلمين"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "العدل... " مرجع سابق. ص 577

<sup>2</sup> المرجع نفسه. ص 570

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام "المنهاج النبوي... " مرجع سابق. ص 410

<sup>4</sup> ياسين، عبد السلام "إمامة الأمة" دار لبنان للطباعة والنشر. الطبعة الأولى / 2009. ص 32

### المبحث الثالث

#### "الدولة المدنية" والتأسيس للاجتماع السياسي المشترك

يحيل عنوان "الدولة الإسلامية" على المرجعية التشريعية، وهو أمر يعد من المداميك الأساسية في فكر الحركات الإسلامية المعاصرة، بل هو الذي يحدد التمايزات بين الصف الإسلامي والتيار العلماني، بل يظل سؤال حاكمية الشرع لب المشروع الإسلامي الذي لا يمكن أن يتنازل عنه أي تنظيم إسلامي إلا إذا أضع عنوانه. ويحيل مفهوم "الدولة المدنية" على مركزية الآليات الديمقراطية في تدبير الشأن السياسي، تداولاً على الحكم، وفصلاً بين السلط، واحتكاماً إلى صناديق الاقتراع، واحتراماً لرأي المعارضة، وفسحاً لحرية التعبير، واحتراماً لحقوق الإنسان... إذ لا معنى للدولة المدنية دون المرتكز الديمقراطي.

فهل يمكن فض الاشتباك بين هاتين الثنائيتين بتبني مرجعية الشرع في الحكم، والتوافق على الآليات الديمقراطية في تدبيره؟ هل يكمن الحل في هذه المعادلة السهلة؟ أم أن الإشكال أعمق من أن يحل بهذا الشكل التبسيطي لثنائية عمرت ما يناهز القرن في حياة الأمة المسلمة؟

يسعى علمانيون إلى إقامة تناقض بين مفهومي "الدولة الإسلامية" و"الدولة المدنية" فلا لقاء بينهما، ويتقدم الإسلاميون وأيديهم ممدودة خطوات إلى الأطياف السياسية والإيديولوجية بمقترح أن لا تعارض بين المفهومين، وأن مفهوم "الدولة المدنية" يسع الجميع، والربيع العربي أسقط مفهوم الثورات الإيديولوجية وغدا الشعار: شركاء في الميدان، شركاء في بناء الدولة.

أين يقف الأستاذ عبد السلام ياسين من كل ذلك؟ وكيف يرى فض الإشكال بين التيارين الإسلامي والعلماني؟ لمقاربة المسألة نعالجها من مدخلين محوريين عند الفريقين: سؤال الديمقراطية وسؤال الهوية.

#### المطلب الأول: الدولة المدنية ومنطق البناء التشاركي

بعد الربيع العربي وكنس أنظمة فساد غيرت مجموعة من القوى السياسية نظرتها

تجاه بعضها البعض، وأصبح الالتحام الذي تحقق بين فئات الشعب لإسقاط رؤوس الاستبداد مدعاة للبحث عن فلسفة للتقارب وآليات للتفعيل، فكان من نتائج ذلك تراجع التكفير العقدي والتخوين السياسي بين مكونات المجتمع إلا من زبد سرعان ما يذهب جفاء بإذن العليم الحكيم، وما يميز الأستاذ عبد السلام ياسين في هذا السياق أن سعيه إلى بناء منطق تشاركي بين قوى المجتمع المدافعة الاستبداد كان سابقا بعقود عن كل هذه الأحداث. لقد كان منطلق حركيته التأسيس لمنطق تشاركي لا إقصائي لاستقبال غد دولة يبنى منطقتها على فلسفة البناء التشاركي، فنتائج الغد تبني على مقدمات اليوم.

إن السعي إلى تحقيق التواصل والتفاهم بين مختلف مكونات المجتمع حكمتها مبادئ استخلصها الفقه المنهاجي للأستاذ ياسين من النص القرآني، كما أظهرها البحث عن حل جماعي لما تعانيه الأمة من تخلف ووهن على مختلف الواجهات، فكانت مقدماته تقوم على:

■ رفض منطق التكفير: إن الدعوة تبني على الرفق والرحمة، وقد بين الله عز وجل منهج الدعوة في مثل قوله تعالى: "ذُعْ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ، وَجَادِهُمْ بِالنَّبِيِّ هِيَ أَحْسَنُ ، إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ" (سورة النحل: 125). إن التكفير "ظاهرة تجسد روغان الضعفاء نفسيا عن خوض غمار الفتنة لإنقاذ الأمة، السطحيين معرفة العاجزين عن فهم ما يراد من المؤمن القوي من جهاد داخل الأسوار، العنيفين طبعاً، المائلين لتطرف يجمع بين الهروب عن مواجهة الواقع، وبين الجرأة على تكفير المسلمين والفتك بهم"<sup>1</sup>.

■ رفض التوسل بالعنف: رفض الأستاذ ياسين تبني العنف مبكراً منهجاً للعمل، ولم يتطلب منه الأمر أن يدخل غمار اقتتال داخلي ليعي نتائجه الكارثية فيقوم بمراجعات في بابهِ. رفض العنف في نظرية المنهاج النبوي رفض مبدئي سواء تعلق الأمر بالتنظيم الإسلامي في مرحلة المعارضة أو بعد إمساكه زمام الحكم. ففي زمن المعارضة

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "المنهاج النبوي... مرجع سابق. ص 321

يرفض الأستاذ ياسين بشكل قطعي "أساليب الاغتيال السياسي لسببين: أولهما أننا أمرنا ألا نقتل المسلمين زمان الفتن. والثاني - وهو سياسي - أن القضايا الغربية عن الشعب، العاجزة عن الانتصار بالإقناع والتمكن في المجتمع، هي وحدها التي تلجأ إلى أساليب الإرهاب والاغتيال"<sup>1</sup>. أما بعد الوصول إلى السلطة "وأثناء التصفية ورد المظالم، فلا يفتح جند الله باب إراقة الدماء، بل يعالجون ماضي الفتنة بما ينبغي من العفو الشامل اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم حين فتح مكة وشرح أهلها حين قال: "اذهبوا فأنتم الطلقاء"<sup>2</sup>.

■ اعتماد آلية الحوار: من بنى فقهه على الدعوة إلى الله بالرفق والرحمة، ورفض التكفير منطلقاً، والعنف وسيلة، كان الحوار جسره للتواصل مع المختلف معهم، "وليس أهون ما يجب أن نبذله في حوارنا مع الفضلاء من المثقفين بسط الوجه لا عن تصنع ونفاق بل إظهاراً لما ينبغي أن يتبطنه قلب كل من يهتدي بهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي واساه ربه عز وجل في خطابه إياه بقوله: "لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ" (الشعراء: 3)"<sup>3</sup>.

لا يستعمل الأستاذ ياسين مفهوم "الدولة المدنية" بما أن الدلالات التي يحملها المصطلح الإسلامي تغنيه عن استيراد غيره من المصطلحات، كما أن المفهوم ذاته لا نجد في الفكر السياسي والفقه الدستوري الغربي، وإن كان من دلالاته التي اتخذها الانتصار للآليات الديمقراطية فإن الأستاذ ياسين يرحب بها، ويرى أنها تشكل آليات متميزة لفض الاختلافات بين مكونات المجتمع المتنافرة بشكل سلمي.

تستفيد نظرية المنهاج النبوي من التجربة الديمقراطية الغربية فيما صاغته من مبادئ تقييد سلطة الحاكمين؛ فلا قداسة لأشكال الحكم بل الاستفادة من حكمة العقلاء مقدم، و"الله عز وجل ما تعبدنا بشكل من أشكال الشورى، ولا ألزمتنا بتشكيل حياتنا

<sup>1</sup> المرجع السابق. ص 309

<sup>2</sup> المرجع السابق. ص 309

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام "حوار مع الفضلاء..." ص 23. 24

لتطابق حياة جيل غير جيلنا. بل أوحى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسس الأخلاقية الإيمانية التي لا تكون الشورى شورى إلا باكتمالها في المشاورين. وترك الشكل والتنظيم لفطنتنا واجتهادنا ومكتسبات تعلمنا من حكمة الحكماء العقلاء كانوا من كانوا<sup>1</sup>.

فلنتوقف مع أهم ما يرى عدم تنافره مع مشروع الحركة الإسلامية، والذي بإمكانه أن يشكل أرضية مشتركة بين مختلف مكونات المجتمع:

#### أ. الانتصار للسيادة الشعبية:

يخلص تحليل الأستاذ عبد السلام ياسين لتاريخ المسلمين إلى أنهم عاشوا مبكراً أزمة الشرعية، فاغتصاب الحكم من قبل الملك العاض بالقهر منع الأمة من حقها في اختيار من يحكمها، لذلك إذا كانت "كلمة ديمقراطية تعني حكم الشعب واختيار الشعب والاحتكام إلى الشعب. وهذا أمر ندعو إليه ولا نرضى بغيره"<sup>2</sup>، ولتكن الانتخابات هي الآلية لمعرفة رأي الشعب، ففي "مجال السياسة فالصناديق الاقتراعية هي التي تحكم"<sup>3</sup>، ومن خلالها تفوض الأمة لمنتخبيها التشريع عنها، لذلك وجب ضمان "سلطة زهية خلقياً، أمينة سياسياً، تضمن احترام العقد الأخلاقي الذي بموجبه يمنح الناخب المصدق للوعود تفويضه لممثله"<sup>4</sup>، وحول شكوك الأحزاب السياسية في مدى احترام الإسلاميين للتداول على السلطة، فإن الأستاذ ياسين قطع مع هذا الشك بتأكيد: "إننا نُظْمِنُهَا مُسَبِّقاً أننا لن نحتفظ أبداً بالسلطة رغم أنف الناخب"<sup>5</sup>.

#### ب. سمو الوثيقة الدستورية:

ليس الدستور نتيجة تصورات ذهنية قانونية مفصولة عن الواقع، بل هو نتيجة

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام، "الشورى والديمقراطية" مرجع سابق. ص 301 . 302

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام، "حوار مع الفضلاء الديمقراطيين" مرجع سابق. ص 58

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام، "الإسلام والحداثة" مطبوعات الهلال / وجدة. ط 1 / 2000. ص 322

<sup>4</sup> المرجع السابق. ص 323

<sup>5</sup> المرجع السابق. ص 326

محاضرات مجتمعية تتوصل في الأخير قواه النافذة إلى الاحتكام إلى وثيقة تكون عقدا بين الحكام والمحكومين. إن ما ينبغي استخلاصه أن "الدستور - في مجتمع ديمقراطي - يتم تبنيه بجرية، ويقوم بإعداده المواطنون أو من يمثلهم، والذين يحددون قواعد العيش المشترك، ومبادئ تنظيم السلط. والدستور هو المعيار، والقاعدة الأسمى، وليس هناك قاعدة تفوقه سمو"<sup>1</sup>. والدستور في نظر الأستاذ ياسين "هو صيغة العقد الاجتماعي. هو القانون الأساسي، يتفرع عنه قوانين تضبط الحياة الاجتماعية الاقتصادية، وتضمن لكل ذي حق حقه. فالدولة الديمقراطية دولة قانون ودولة حق. هذا من فضائل الديمقراطية: أن لا يكون هوى الحاكم ومزاجه وإرادته هي المرجح، وهي الكلمة الفصل، وهي القانون"<sup>2</sup>.

إن الدستور هو القانون الأسمى في الدولة، وآلية استصداره هي التي تظهر مدى ديمقراطية النظام السياسي، لذلك يجعل الأستاذ ياسين "المجلس التأسيسي المنتخب" مدخلا شرطيا لتمثيل كافة مكونات المجتمع، و "بدل الرضا بدستور ممنوح، سيكون من اللازم انتخاب جمعية تأسيسية بواسطة التصويت الشعبي عقب نقاش طويل لا تُستثنى منه أية تشكيلة سياسية أو شخصية مستقلة"<sup>3</sup>.

### ج. الانتصار لمفهوم فصل السلط:

عرفت نظرية "فصل السلط" أولى إرهاصاتها الحقيقية في الفكر السياسي الغربي مع جون لوك في كتابه: "مقال في الحكومة المدنية" الصادر سنة 1690، لكن اكتمال النظرية ينسب لمونتيسكيو في مؤلفه الشهير "روح القوانين" الصادر سنة 1748. وأصبح بعدها "فصل السلط يعتبر جوهر الديمقراطية، بالمعنى المعاصر للمفهوم، إلى درجة أن الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن" لسنة 1789 أعلن في هذا المضمار في المادة

<sup>1</sup> Philippe Ardant – Bertrand Mathieu « Institutions politiques et droit constitutionnel » lextenso éditions. 21e édition/2009. P 58-59

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام "الشورى والديمقراطية" مرجع سابق. ص 56

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام "الإسلام والحداثة" مرجع سابق. ص 326

16 "كل مجتمع لا يقر ضمان الحقوق وفصل السلط ليس له دستور"<sup>1</sup>.  
"لا يتعارض مبدأ فصل السلط الذي تعتبره الديمقراطية من أسسها مع أي من التعاليم الإسلامية"<sup>2</sup> حسب الأستاذ عبد السلام ياسين، فمن فضائل الديمقراطية التي ينبغي أن "نُحَصِّلَ زبَدَهَا باليدين. هي أن السُّلْطَ تتقابل في حوار ثلاثي، وتتوازَن، ويراقب بعضها بعضا. للسلطة التشريعية -برلمانا ذا مجلس أو مجلسين- حق سن القوانين ومراقبة السلطة التنفيذية. والقضاء مستقل يمسك الميزان. والآليات القانونية الجزئية تدقق في الجزئيات. هذا لا نقاش في أنه حكمة وذكاء وحصيلة إنسانية مهمة. وتكْمَلُ الديمقراطية تجهيزاتها الإجرائية بسن قانون الاستفتاء الشعبي كلما تقلقت الثقة في الحكومة أو تضاربت الآراء في موضوع معين"<sup>3</sup>.

#### د. تبني التعددية السياسية:

إن المشاركة السياسية شرطها التعددية السياسية لا التعددية الحزبية، فتعدد الأحزاب في دولة استبدادية إنما هو تعدد كمي وليس تعددا كفيًا. إن "التعددية السياسية بتعبير بسيط هي الديمقراطية"<sup>4</sup>. والديمقراطية اعتراف بكل مكونات المجتمع وأحقيتها في التعبير والتنظيم والمشاركة وفق اقتناعاتها بشكل سلمي، وهو ما لا تسمح به دائما التعددية الحزبية. لذلك وجب "التمييز بين مجال التعددية "الحزبية" ومجال التعددية "السياسية"، فالتعددية الحزبية تجد مجالها في "النظام القانوني" الذي قد يكرسها أو قد يمنعها، في حين تجد التعددية السياسية مجالها في "طبيعة المجتمع"<sup>5</sup>، إن التمايز

<sup>1</sup> Olivier Duhamel et Yves Mény « Dictionnaire constitutionnel » ; presses universitaires de France\_ 1992 . p 972

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام، "الإسلام والحداثة" مرجع سابق. ص 341

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام، "الشورى والديمقراطية" مرجع سابق. ص 57

<sup>4</sup> محمد ضريف، "المغرب في مفترق الطرق: قراءة في المشهد السياسي" منشورات المجلة المغربية لعلم

الاجتماع السياسي. الطبعة الأولى /1996. ص 20

<sup>5</sup> المرجع نفسه. ص 21

والتباين بين المفهومين يسقط في البلدان الديمقراطية صدقا لا ادعاء.

يعد الإسلاميون أكثر من يعاني من الإقصاء في دول الاستبداد، وتنعت تنظيماتهم دوما بالجماعات المحظورة، ولا يترك الإسلاميون فرصة تمر دون إثبات مظلوميتهم في حقهم في التعبير والتنظيم. تسأل الحركة الإسلامية عن موقفها من التعددية في غد يسقط فيه الطواغيت، ونستمع إلى إجابات الأستاذ ياسين، يقول الرجل: "مزايا التعددية، وحكمة التداول على السلطة، وفضيلة تعديل كفة الحكومة بثقل المعارضة مما لا ينازع في صوابه عاقل. وقد تكون حرية الشعب في اختيار حكامه، متمثلة في هذه الآليات العاقلة، هي فصّ الديمقراطية وتاجها. ينازعنا الفضلاء الديمقراطيون ويتممون نياتنا عندما نزعم أن التعددية مزية نعتز بفضلها. يتهموننا وكأننا بلداء، وكأن العجز عن تبني الحكمة أنى وجدناها عاهة مستديمة في "العقل الغيبي الظلامي" كما يطيب لبعضهم أن ينعث كل من يقول ربي الله"<sup>1</sup>.

هـ. ضمان الحريات العامة وحقوق الإنسان:

ينتصر الأستاذ عبد السلام ياسين للعديد من مبادئ الحريات العامة وحقوق الإنسان، فالإسلاميون لهم نقطة لقاء "مع الديمقراطية في استخلاص حرية التعبير من احتكار خانقي الحريات. من خُنق صوته، وحُرِّمت كلمته، فقد شُنق شنقا وإن بات مع الطاعمين. حرية الصحافة، وحرية تعدد الصحافة، وحرية انتقاد الحاكم، وحرية مقارعة الآراء، ومواجهة المعلومات بالمعلومات"<sup>2</sup>.

يدعو الأستاذ ياسين إلى ضرورة "تدعيم وتعميق حقوق الإنسان التي تمثل عقيدة للديمقراطيات الغربية"<sup>3</sup>. و"الحد الأدنى من حقوق الإنسان أن لا يعذب، وأن لا يجوع، وأن لا يرمى في جحور قدرة يساكن فيها الجرذان، وأن توفر له فرصة الشغل ليكسب معاشه كريما كاسباً، لا متسولا عاجزا، وفرصة التطيب، وفرصة التعلم، وفرصة تحقيق

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "الشورى والديمقراطية" مرجع سابق. ص 51

<sup>2</sup> المرجع السابق. ص 80

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام "الإسلام والحداثة" مرجع سابق. ص 343



كل الممكن من استعداداته<sup>1</sup>، كما أن حقوق الإنسان في شريعة الله عز وجل تلحق علاقة المسلمين بعضهم مع بعض، ولا تقف عند حدود العلاقة مع السلطة السياسية. إنه ميثاق أخلاقي نوعي بين أفراد المجتمع، "إن على المسلم للمسلم حقوقاً خاصة يُكُونُ مجموعها عُشّاً ناعماً رحيماً يسكنه العمران الأخوي. فصلته الآيات من سورة الحجرات. وفصله مجموع الوحي الإلهي من قرآن كريم وحديث نبوي سليم"<sup>2</sup>.

لكن حقوق الإنسان المتعارف عليها عالمياً لا تقبل بإطلاقية وبدون شروط حسب الأستاذ ياسين، بل يلحقها الرفض على مستويين: المستوى العقدي وذلك برفض اعتبار الإلحاد والدعوة إليه وجهة نظر، والمستوى الأخلاقي برفض الحرية الفسوقية. إن أهم ما ينبغي أن يحرص عليه المسلمون في منظومتهم الإعلامية "حرية النشر إلا في ترويج الإلحاد والدعارة"<sup>3</sup>، إنهما أمران لا يرتبطان باختيارات سياسية يمكن التنازل عنهما، بل هي مبادئ قرآنية، قال تعالى: "وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" (التوبة: 71)، "الولاية بين المؤمنين والمؤمنات كما بين القرآن سياقها من أمر بالمعروف ونهي عن المنكر وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وصلة بين الله والناس"<sup>4</sup>.

يجد الديمقراطي الليبكي الجسر مقطوعاً مع الإسلاميين في مسألة حدود الحريات الفردية. إن السؤال الأعمق عندها هو حول الهوية المقترحة على الشعب، وهل يعني الانتصار للديمقراطية القبول بفلسفتها اللائكية؟

## المطلب الثاني: الدولة المدنية وسؤال الهوية

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "الشورى والديمقراطية" مرجع سابق. ص 109

<sup>2</sup> المرجع نفسه. ص 148

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام "العدل..." مرجع سابق. ص 544

<sup>4</sup> ياسين، عبد السلام "الشورى والديمقراطية" مرجع سابق. ص 321

درج كل مثقف وسياسي، سواء كان في موقع السلطة أو المعارضة، التنغي بالديمقراطية واعتبار نفسه المتماهي معها بالشكل الجلي والواضح، وما زال المفهوم يُتغنى به ويُكرر في كل بيان وموقف حتى صار شبه مقدس يتوعد كل مستوضح حوله إلى متهم بأبشع التهم، وأخطر ما في الأمر استعمال اللفظ بشكل مخطط أفقده كل معنى، وصيره أقرب إلى "مغالطة الابتذال" الذي نعني به: "استعمال اللفظ بما يجعل معناه يتوسع إلى الحد الذي يفقد معه الخصائص الدلالية التي يتميز بها"<sup>1</sup>.

إن لفظاً هذا ماهيته يظل في أفضل الأحوال جزءاً من مشروع لا يكتمل إلا بمرجعية فكرية سلوكية تمتح من دين الأمة أو هي العلمانية اللادينية في أوضح صورة. إن قعود القوى السياسية عند التردد في كل حين أنها ديمقراطية لن يضيف إلى رصيدها شيئاً، وعلى كل حال فلن يصبح التكرار بديلاً عن البرهنة بالقول والفعل الصادقين في الميدان.

لا يجوز أن ينسبنا الانتصار لقيمة التعددية الانتصار لقيم الوحدة، لذلك وجب نسج معادلة تجمع بينهما. إن كل الأمم تسعى لأن تكون تعدديتها ضمن نسق متوافق عليه، فلا تكون حرية في المطلق، ولكن بضوابط دستورية وقانونية متوافق عليها مجتمعياً، ويجرسها المجتمع المدني قبل الدولة. وهذا أمر لا يمكن حسمه في الدول الإسلامية إلا ضمن مرجعية تنال الإجماع حولها، وهل هناك أفضل من الإجماع على الإسلام.

لا يمكن أن يعد الإسلام الذي يقترح على كل الفرقاء نقطة تريد إفشال الحوار بل إنجاحه. "إن سأل غيرنا: ما يجمع يساراً ويمينا غير الديمقراطية والتعددية الديمقراطية؟ فنحن نسأل: هل من سبيل في بلاد المسلمين إلى تفاهم وتقارب بين مسلمين لا ينازع أحد منهم أحداً في إسلاميته غيرُ التوبة العامة، غير الميثاق الإسلامي، غير الاستجابة

<sup>1</sup> طه عبد الرحمن، "الحق الإسلامي في الاختلاف الفكري"، المركز الثقافي العربي، ط1، 2005. ص 116

المندجحة لنداء الرب الواحد والقرآن الواحد: "وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (النور: 31)<sup>1</sup>.

بعد حصول التغيير الحقيقي في طبيعة النظام السياسي وحب الحسم في بعدين: البعد المرجعي الفكري السلوكي، ثم البعد السياسي التنظيمي التدييري المسطري. إن الحل الذي يرفع شعار حاكمية الشرع صامتا عن كيفية استلام الحكم ونمط تديره يريد بناء نموذج الدولة السلطانية الناسفة والناقضة للشورى، كما أن المناداة ببناء الدولة على شاكلة النمط الغربي اللايكي يسعى إلى القضاء على الروح الإيمانية للشعب المسلم.

"إن خلاصة ما تقترحه الديمقراطية يرجع إلى عمل مسؤول محاسبٍ عليه، وإلى تمثيلٍ صحيحٍ لرأي الشعب واختياره، وإلى إقامة مؤسساتٍ قاعدتها حرية التعبير والمعارضة. فهل نحتاج لتحقيق هذه الأهداف، وهي بيننا وبينكم مشتركة، أن نتصل من ديننا وأن نجعل اللايكية شرطا؟"<sup>2</sup>. يقترح الأستاذ عبد السلام ياسين أن يكون الإجماع على ميثاق إسلامي تكون من غاياته بناء نسق مجتمعي يحفظ للشعب إيمانه ويحفظه من الاستبداد.

إن نجاح الميثاق ينهي ثنائيات عمرت كثيرا في الساحة الفكرية العربية، ثنائيات: الدولة المدنية / الدولة الدينية، الشورى / الديمقراطية، الأصالة / المعاصرة، والإسلام / الحداثة... وفرقت النخب إلى فريقين كل يكيل التهم إلى الآخر، واستنفدت طاقة الأمة في الصراعات الداخلية التي لا تنتهي إلا لتجدد، ونهاية هذا الجدل والسجال سيفتح الباب ليلتقي الإسلامي مع مثقف المجتمع المدني في ورشة العمل ليرز كل "قدرته ومهارته في تدبير الدولة. حينئذ لن تظل الشعبوية الإسلامية والنخبوية العلمانية مجرد

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "الشورى والديمقراطية" مرجع سابق. ص 226

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام "العدل..." مرجع سابق. ص 541

قوى مندفعة، منهكة في المزايدة الديماغوجية. (...) وليضطرا إلى التخلي عن أحكامهما الجاهزة، حتى تتضح القيمة الحقيقية لكل واحد منهما"<sup>1</sup>.

إن محاولة أي طرف -سواء كان مدنيا أو عسكريا- الانفراد للتخطيط للمرحلة المستقبلية صاما أذنه عن سماع مطالب القوى الأخرى، فإنما يكون قد بدأ في صياغة تاريخ استبدادي آخر بوجوه أخرى وإن كثر حديثه عن الديمقراطية أو الشورى، والواجب عندهما التصدي له قبل تجذره ثم تغوله. لذلك وجب التسطير على أن الدم خط أحمر لا يجب في أي حال من الأحوال تبرير إراقته. واللاعنف هو السلاح من أجل بناء جبهة داخلية خلافها من داخلها عامل صحة، ولكنها كتلة موحدة في مواجهة صعاب المستقبل المشتركة، وعلى الجميع أن يبدد "كل أمل في أن يرانا عدونا نرتكب يوما ما الخطأ السياسي الذي نعتبره خطيئة أخلاقية؛ وخرقا لالتزامنا بمبدأ اللاعنف، خطأ التمكين لحرب أهلية شبيهة بتلك التي تأتي على الأخضر واليابس في الجزائر"<sup>2</sup>.

يتأسس الميثاق على الحرية في الانضمام إليه والمساهمة في صياغة مبادئه وبنوده، وعلى القبول بتنوع الفرقاء مما يغني أطروحاته، وعلى الغاية الوجدانية الساعية إلى بناء دولة قوية بثقة المجتمع فيها، وعلى المباني الشرعية الماسكة للبناء الجديد أن ينحرف عن الطريقة والمنهاج.

يدخل في مشروع الميثاق كل من يريد ويقضي نفسه من يريد، بل تحق معارضته حتى من خارجه، فلا يرفع سيف القمع على الذي لا يريد أن يدخل في نسقه، "شرطنا الوحيد أن تعلنوا رفضكم لذلك الميثاق، وأن تنتقدوه ليعرف الشعب، وليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حيي عن بينة"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام "الإسلام والحداثة" مرجع سابق. ص 327

<sup>2</sup> المرجع نفسه. ص 320

<sup>3</sup> - ياسين، عبد السلام "العدل ... " مرجع سابق. ص 532

إنه "لا بد من كتابة ميثاق إسلامي بعد مناقشة عميقة طويلة على ملاءمة الأمة، وبعد نقد صريح صادق لحاضر الناس وماضيهم وكفاءتهم، وعرض الأفكار والاقتراحات والبرامج بين يدي الناس في الصحف والتلفزيون ليحكم الناس على صلاحية من يصلح للناس، وليرفض الناس ما لا يليق بالناس وما لا يمثل الناس"<sup>1</sup>.

يمكن اعتبار هذا النوع من النقاش الذي يشارك فيه كل الشعب بكل شرائحه بما يصطلح على تسميته بالديمقراطية التداولية أو ديمقراطية النقاش « Démocratie délibérative »، ويسعى هذا النوع من النقاش لثلاثي يكون نخبويا، وتتحكم فيه معايير الحرية والمساواة السياسية، والفرص المتساوية للمشاركة في النقاش، ويمنح هذا النوع من النقاش القرارات المتوصل إليها أعلى مراتب الشرعية، ناهيك عما يمنحه هذا النوع من الديمقراطية المثالية من تعرف على الذات الجماعية وعلى كيفية تسطير آفاق المستقبل.

هل يمكن تجاوز العقبات التاريخية بين مكونات المجتمع الواحد؟ "بما أن الديمقراطية حوار وحوار، وحل للخلاف السياسي بالوسائل السياسية المتحضرة لا بالدبابات تحشد لخصم الخصم السياسي الفائز عليك، فإن في الأفق أملا. إن في الأفق أملا أن نبقي على أنفسنا وأن نجنب شعوبنا هزات عنيفة هي في غنى عنها"<sup>2</sup>. إنه التزام بالآلية السلمية في تدبير الخلافات، كما أن الأستاذ عبد السلام ياسين يعلن التزامه المبدئي بنتائج الاحتكام إلى الشعب "فإن حدث أن اختار الشعب في هذا القطر أو ذلك، في هذه المرحلة أو تلك، أن يسير مع الديمقراطيين رجعنا على أنفسنا نتهمها بالتقصير في التعريف بما هو الحكم الإسلامي، واتخذنا وسائل تتيحها الديمقراطية النظيفة ولا يتيحها الاستبداد لكي ننسب للناس ونشرح للناس ونخالط الناس حتى يعرفونا على حقيقتنا ويعرفوا الديمقراطيين على حقيقتهم"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - ياسين، عبد السلام، "الشورى والديمقراطية" مرجع سابق. ص 347

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام، "حوار مع الفضلاء... " مرجع سابق. ص 62

<sup>3</sup> المرجع نفسه. ص 59

يعني بالديمقراطيين هنا من يعتقدون أن "الديمقراطية جسم روحه اللابنيوية، أي الانفصال عن الدين، وعزل الدين عن الساحة العامة"<sup>1</sup>، أما من كان "من خيار المسلمين المثقفين من يقترح "نهجا إسلاميا للديمقراطية"، ومنهم من يظن أن الديمقراطية هي الوجه الصبيح للشورى. من لا نشك في صدق نيته لنا معه حوار. ولنا معه لقاء محقق، إن كان في اللغة التي نعبر بها ويعبر اختلاف، فهو اختلاف تعبير لا اختلاف جوهر"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> المرجع نفسه. ص 61

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام "الشورى والديمقراطية" مرجع سابق. ص 307

## خاتمة

حاولنا في هذه الدراسة التوقف عند مفهوم الدولة في الفقه السياسي للأستاذ عبد السلام ياسين من خلال كتاباته النظرية المنهجية، وقد تركنا كتاباته تتحدث بنفسها عن مشروعها، بعد أن عمدنا إلى تفكيك النصوص وإعادة تركيبها وترتيبها بما يخدم أهداف هذه الدراسة، ويمكن إجمال مجموعة خلاصات ختامية:

■ إن المشروع الفكري للأستاذ عبد السلام ياسين ارتبط بالتأصيل النظري الاجتهادي التجديدي لرسم آفاق دولة القرآن بآليات منهجية تستقي قوتها بارتكازها على الوحي بمعنييه: القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف.

■ إن التجديد لا يمكن أن يتم إلا من خلال التلمذة للمنهاج النبوي، أما تراثنا الحضاري فينبغي الاستفادة منه في إطار النسبية التاريخية التي أنتجته.

■ تتميز مقارنة الأستاذ عبد السلام ياسين لمسألة الدولة بشموليتها المعرفية، فهي تمزج أسئلة شرعية السلطة، وضمانات استقرارها واستمرارها، وكيفيات تدبير الحكم، وسؤال غائيتها. وقوة هذه المقاربة تتأتى من خلال استجماع الأستاذ ياسين لمجموعة شرائط: تربوية، وفقهية، وأصولية، وسياسية، ودستورية، وتاريخية، وحركية.

■ يعد حديث الخلافة على منهاج النبوة حديثا مفصليا لفهم نظريات الأستاذ ياسين السياسية، ومع ذلك فلا ينبغي تناسي أن المفهوم لا يتحقق إلا من خلال شروط ثلاثة: شرط المخالفة للملك العاض والجبري، وشرط البعد الجغرافي فلا حديث عن الخلافة في الدولة القطرية، وشرط الإحياء الديني للأمة.

■ تتحكم في الدولة القطرية الإسلامية قيم ثلاث مؤطرة ومحددة لغاياتها، وهي: الشورى والعدل والإحسان.

■ تعد الوحدة بين الأقطار الإسلامية المحررة من التبعية للغرب ونير الاستبداد مطلباً عقدياً وسياسياً في نظرية المنهاج النبوي، لذلك وجب التحرر الذهني والنفسي من سجن القطرية، والإعداد لغد تلتقي فيه إرادات قادة الأمة في وحدة جامعة.

- تحضر الدولة المدنية بدلالاتها في الفقه السياسي للأستاذ عبد السلام ياسين دون حضور المصطلح، والرجل يمنح إجاباته ومواقفه المحددة لإشكالاتها الثلاثة: الموقف من الآليات الديمقراطية، وإشكال الحريات الفردية، وسؤال الهوية.
- النفس الحوارية اللإقصائي، والقبول بالاختلاف، والعمل السلمي، وإدانة العنف، والجدال بالتي هي أحسن... كلها من المفردات التي تشكل ماهية خطاب الأستاذ ياسين في مختلف مكتباته.
- توقفنا عند مفهوم الدولة في الفقه السياسي للأستاذ عبد السلام ياسين، وما ينغي الختم به أن المنهاج النبوي نظرية بنائية متكاملة يتداخل فيها التربوي، والسياسي، والاجتماعي، والاقتصادي... وأن شمولية فقه الرجل تنبئ عنها كثرة مؤلفاته التي تطول مختلف مساحات الفقه الشرعي والفكر الإنساني.

والحمد لله رب العالمين



## مراجع البحث

### مراجع عربية

- الأنصاري، محمد جابر " التآزم السياسي عند العرب وسوسيولوجيا الإسلام " المؤسسة العربية للدراسات والنشر/ بيروت. الطبعة الثانية / 1999
- ابن خلدون " المقدمة " دار القلم/بيروت. الطبعة الخامسة / 1984
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر " تفسير القرآن العظيم ". تحقيق: سامي بن محمد سلامة. دار طيبة للنشر والتوزيع. الطبعة الثانية / 1999
- عبد الرحمن، طه " الحق الإسلامي في الاختلاف الفكري " المركز الثقافي العربي / الطبعة الأولى / 2005
- العسري، خالد " الشورى المغيبة: الشورى بين نصوص الوحي ومسارات التاريخ ". دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع / القاهرة. الطبعة الأولى / 2007
- ضريف، محمد "المغرب في مفترق الطرق: قراءة في المشهد السياسي" منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي. الطبعة الأولى /1996
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري " صحيح مسلم " تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت / دار إحياء التراث العربي
- ياسين، عبد السلام "العدل: الإسلاميون والحكم". مطبوعات الصفاء للإنتاج. الطبعة الأولى / 2000
- ياسين، عبد السلام "نظرات في الفقه والتاريخ". دار الخطابي للطباعة والنشر الدار البيضاء، الطبعة الأولى/1989.
- ياسين، عبد السلام " المنهاج النبوي: تربية وتنظيما وزحفا " الطبعة الثانية / 1989
- ياسين، عبد السلام " الخلافة والملك " دار الآفاق. الطبعة الثانية / 2001
- ياسين، عبد السلام " في الاقتصاد: البواعث الإيمانية والضوابط الشرعية " مطبوعات الأفق / الدار البيضاء. الطبعة الأولى / 1995

- ياسين، عبد السلام " الإسلام وتحدي الماركسية اللينينية " ط1 / 1987
- ياسين، عبد السلام " الشورى والديمقراطية " مطبوعات الأفق. الدار البيضاء. ط1. 1996
- ياسين، عبد السلام " في الاقتصاد: البواعث الإيمانية والضوابط الشرعية " مطبوعات الأفق. الدار البيضاء. ط1. 1995
- ياسين، عبد السلام " حوار مع الفضلاء الديمقراطيين " مطبوعات الأفق، ط1، 1994
- ياسين، عبد السلام "إمامة الأمة " دار لبنان للطباعة والنشر. الطبعة الأولى / 2009
- ياسين، عبد السلام "الإسلام والحداثة" مطبوعات الهلال/وجدة. ط1 / 2000

#### مراجع أجنبية

- Olivier Duhamel et Yves Mény « Dictionnaire constitutionnel » ; presses universitaires de France\_ 1992
- Philippe Ardant – Bertrand Mathieu « Institutions politiques et droit constitutionnel » lextenso éditions. 21e édition/2009